

بحار الأنوار

- [297] 3 - ل: ماجيلويه، عن علي، عن أبيه، عن ياسر الخادم قال: قلت للرضا عليه السلام: هل يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوما ؟ فقال: إن شهر رمضان لا ينقص عن ثلاثين يوما (1). 4 - ل: ابن المتوكل، عن الاسدي، عن النخعي، عن النوفلي، عن البطائني عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزوجل: " ولتكمّلوا العدة " قال: ثلاثين يوما (2). 5 - ل: أبي وابن الوليد معا، عن سعد، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن بزيغ، عن محمد بن يعقوب بن شعيب، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال في حديث طويل: شهر رمضان ثلاثون يوما لقول الله عزوجل " ولتكمّلوا العدة " (3) والكامل تام (4). قال الصدوق: مذهب خواص الشيعة وأهل الاستبصار منهم في شهر رمضان أنه لا ينقص عن ثلاثين يوما أبدا، والاختلاف في ذلك موافقة للكتاب، ومخالفة للعامة، فمن ذهب من ضعفة الشيعة إلى الاختلاف التي وردت للتقية في أنه ينقص ويصيبه ما يصيب الشهور من النقصان والتمام اتقى كما يتقى العامة، ولم يكلم إلا بما يكلم به العامة، ولا قوة إلا بالله (5). 6 - ل: القطان، عن ابن زكريا، عن ابن حبيب، عن ابن بهلول، عن أبي معاوية، عن إسماعيل بن مهران قال: سمعت جعفر بن محمد عليه السلام يقول: والله ما كلف الله العباد إلا دون ما يطيقون إنما كلفهم في اليوم والليلة خمس صلوات، وكلفهم في كل ألف درهم خمسة وعشرين درهما، وكلفهم في السنة صيام ثلاثين يوما وكلفهم _____ (1 - 2) الخصال ج 2 ص 107 (3)
- البقرة: 185. (4) الخصال ج 2 ص 107. (5) ليس كلام الصدوق هذا بعد الحديث الذي نقله المؤلف قدس سرهما، بل بعد الحديث الذي أتى عن أحمد بن الحسن القطان.
-